

النهاية في غريب الأثر

- { حسب } ... في أسماء الله تعالى [الحَسَب] هو الكافي فعربل بمعنى مُفْعَل من أَحَسَبَنِي الشيءُ : إذا كَفَانِي . وَأَحَسَبْتُهُ وَحَسَبْتُهُ بالتَّشْدِيدِ أَعْطَيْتُهُ مَا يُرْضِيهِ حتى يقول حَسْبِي .
- ومنه حديث عبد الله بن عمرو [قال له النبي صلى الله عليه وسلم : يَحَسْبُكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ] أَيِ يَكْفِيكَ . وَلَوْ رُوِيَ [بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ] أَيِ كَفَايَتِكَ أَوْ كَافِيكَ كَقَوْلِهِمْ بِحَسْبِ سَيْدِكَ قَوْلُ السُّوءِ وَالْبَاءُ زَائِدَةٌ لَكَانَ وَجْهًا .
- (ه) وفيه [الحَسَبُ الْمَالُ وَالكَرَمُ التَّقْوَى] الحَسَبُ فِي الْأَصْلِ . الشَّرَفُ بِالْآبَاءِ وَمَا يَعُدُّهُ النَّاسُ مِنْ مَفَاخِرِهِمْ . وَقِيلَ الْحَسَبُ وَالكَرَمُ يَكُونَانِ فِي الرَّجُلِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ آبَاءٌ لَهُمْ شَرَفٌ . وَالشَّرَفُ وَالْمَجْدُ لَا كُونَانَ إِلَّا بِالْآبَاءِ فَجَعَلَ الْمَالُ بِمَنْزِلَةِ شَرَفِ النَّفْسِ أَوْ الْآبَاءِ . وَالْمَعْنَى أَنَّ الْفَقِيرَ ذَا الْحَسَبِ لَا يُؤَوَّقَّرُ وَلَا يُحْتَفَلُ بِهِ وَالْغَنِيِّ الَّذِي لَا حَسَبَ لَهُ يُؤَوَّقَّرُ وَيَجِلُّ فِي الْعَيُونِ .
- (ه) ومنه الحديث الآخر [حَسَبُ الْمَرْءِ خُلُقُهُ وَكَرَمُهُ دِينُهُ] فِي الْأَصْلِ : حَسَبُ الْمَرْءِ دِينُهُ وَكَرَمُهُ خُلُقُهُ . وَالْمَثْبُوتُ مِنْ أَوَّلِ الْوَقْتِ وَاللِّسَانُ وَالْهَرَوِيُّ () .
- ومنه حديث عمر رضي الله عنه [حَسَبُ الْمَرْءِ دِينُهُ وَمَرْوَعَتُهُ خُلُقُهُ] .
- وحديثه الآخر [حَسَبُ الرَّجُلِ نَقَاءُ ثَوْبَيْهِ] أَيِ أَنْزَلَهُ يُقَرَّرُ لِذَلِكَ حَيْثُ هُوَ دَلِيلُ الثَّرْوَةِ وَالْجِدَّةِ .
- (ه) ومنه الحديث [تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِمِسَمَحَتِهَا وَحَسَبِهَا] قِيلَ الْحَسَبُ هَا هُنَا الْفَعَالُ الْحَسَنُ .
- (ه) ومنه حديث وفدِ هَوَازِنَ [قَالَ لَهُمْ اخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّيِّئَ فَقَالُوا : أَمَّا إِذَا خَيَّرْتَنَا بَيْنَ الْمَالِ وَالْحَسَبِ فَإِنَّنَا نَخْتَارُ الْحَسَبَ فَاخْتَارُوا أَبْنَاءَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ] أَرَادُوا أَنْ فَكَّكَ الْأُسْرَى وَإِثَارَهُ عَلَى اسْتِرجاع الْمَالِ حَسَبَ وَفَعَالٍ حَسَنَ فَهُوَ بِالْاخْتِيَارِ أَجْدَرُ . وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِالْحَسَبِ هَا هُنَا عَدَدَ ذَوِي الْقَرَابَاتِ مَأْخُذًا مِنَ الْحِسَابِ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ إِذَا تَفَاخَرُوا عَدَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَذَاقِيدهَ وَمَآثِرَ آبَائِهِ وَحَسَبِهَا . فَالْحَسَبُ : الْعَدَدُ وَالْمَعْدُودُ . وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ .
- (ه) وفيه [مِنْ صَامِ رَمَضَانَ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا] أَيِ طَلَابًا لَوْجِهِ اللَّهُ وَثَوَابِهِ . فَالْإِحْتِسَابُ مِنَ الْحَسَبِ كَالْعَدَدِ وَإِنَّمَا قِيلَ لِمَنْ يَنْدَوِي بِعَمَلِهِ وَجْهَ اللَّهِ

اِدْتَسَبِهْ لَأَن لَه حِينْذ أَن يَعْتَدَّ عَمَلَه فَجْعَل فِي حَال مَبْأَشَرَة الْفِعْل كَأَنه مُعْتَدَّ بِهِ . وَالْحِسْبَةُ اسْمٌ مِنَ الْاِدْتِسَابِ كَالْعِدَّةُ مِنَ الْاِعْتِدَادِ وَالْاِدْتِسَابُ فِي الْأَعْمَالِ الصَّلَاحَةِ وَعِنْدَ الْمَكْرُوْهَاتِ هُوَ الْبِدَارُ إِلَى طَلَابِ الْأَجْرِ وَتَحْصِيلَه بِالتَّسْلِيمِ وَالصَّبْرِ أَوْ بِاسْتِعْمَالِ أَنْوَاعِ الْبِرِّ وَالْقِيَامِ بِهَا الْوَجْهَ الْمُرْسُومَ فِيهَا طَلَابًا لِلثَّوَابِ الْمَرْجُوعِ مِنْهَا .

(هـ) وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [أَيُّهَا النَّاسُ اِدْتَسِبُوا أَعْمَالَكُمْ فَإِنْ مِنْ اِدْتَسَبَ عَمَلَهُ كُتِبَ لَهُ أَجْرُهُ عَمَلَهُ وَأَجْرُ حِسْبَتِهِ .

(هـ) وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَادْتَسَبَ بِهِ] أَيُّ اِدْتَسَبَ الْأَجْرَ بِصَدْرِهِ عَلَى مَصِيبَتِهِ . يُقَالُ : اِدْتَسَبَ فُلَانٌ ابْنَنَا لَهُ : إِذَا مَاتَ كَبِيرًا وَافْتَرَطَهُ (فِي الْأَصْلِ) وَأَفْرَطَهُ [وَالمُثَبَّتُ هُوَ الصَّحِيحُ] إِذَا مَاتَ صَغِيرًا وَمَعْنَاهُ : اِعْتَدَّ مُصْرِبَتَهُ بِهِ فِي جُمْلَةِ بَلَايَا اللَّهِ الَّتِي يُثَابُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَيْهَا . وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْاِدْتِسَابِ فِي الْحَدِيثِ .

(هـ) وَفِي حَدِيثٍ [هَذَا مَا اشْتَرَى طَلْحَةُ مِنْ فُلَانٍ فَتَاهُ بِخَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ بِالْحَسَبِ وَالطَّيِّبِ] أَيُّ بِالْكَرَامَةِ مِنَ الْمَشْتَرَى وَالْبَائِعِ وَالرَّغْبَةِ وَطَيِّبِ الذِّفْنِ مِنْهُمَا . وَهُوَ مِنْ حَسْبِيَّتِهِ إِذَا أَكْرَمْتَهُ . وَقِيلَ هُوَ مِنَ الْحُسْبِيَانَةِ وَهِيَ الْوَسَادَةُ الصَّغِيرَةُ . يُقَالُ حَسْبِيَّتِ الرَّجُلُ إِذَا وَسَّدَتْهُ وَإِذَا أَجْلَسَتْهُ عَلَى الْحُسْبِيَانَةِ .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ سِمَاكٍ [قَالَ شُعْبَةُ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا حَسْبِيُّوَا ضَيِّفَهُمْ] أَيُّ مَا أَكْرَمُوهُ .

(هـ) وَفِي حَدِيثِ الْأَذَانِ [إِنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَسَّبُونَ الصَّلَاةَ فَيَجِئُونَ بِلَا دَعَاءٍ] أَيُّ يَتَدَعَّرُونَ فُؤُونَ وَيَتَطَلَّأُونَ وَقَتَهَا وَقَتَهَا وَيَتَوَقَّعُونَهُ فَيَأْتُونَ الْمَسْجِدَ قَبْلَ أَنْ يَسْمَعُوا الْأَذَانَ . وَالْمَشْهُورُ فِي الرِّوَايَةِ يَتَحَسَّبُونَ مِنْ الْحَيْنِ : الْوَقْتُ : أَيُّ يَطْلُبُونَ حَيْنَهَا .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ بَعْضِ الْغَزَوَاتِ [أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَحَسَّبُونَ الْأَخْبَارَ] أَيُّ يَطْلُبُونَهَا .

- وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَعْقُوبٍ [كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ يَقُولُ : لَا تَجْعَلْهَا حُسْبَانًا] أَيُّ عَذَابًا .

- وَفِيهِ [أَفْضَلُ الْعَمَلِ مَنَعَ الرَّغَبَ لَا يَعْلَمُ حُسْبَانَ أَجْرَهَا إِلَّا اللَّهُ] [D] وَالْحُسْبَانُ

بِالضَّمِّ : الْحِسَابُ . يُقَالُ : حَسَبَ بِحُسْبٍ حُسْبَانًا وَحِسْبَانًا